



قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٧

استناداً إلى قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة المذكورة آنفاً .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين بجسدها الاعتيادية الثالثة عشر المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٧ ما يأتي :

أولاً : حذف اسم المدعي (رستم مكوميدوفش أصلدروف) روسي الجنسية من قائمة لجنة جزاءات داعش والقاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات والرقم المرجعي له في قائمة الجزاءات هو (QDI.٣٩٨) ، وقتل بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٢ .

ثانياً : ينفذ هذا القرار فوراً بدءاً من تاريخ إصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة و المجالس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لأخذ الإجراءات المناسبة بشأن المشار إليه آنفاً.

رابعاً : ينشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيفاني
رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين
نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٧/٩/٢٤